الطبعة الثانية

الغرفة

فِي تَصْحِيحِ حَدِيثِ صِيامِ يَومِ عَرَفَة

(يُكفر السنة الماضية والباقية)



لفضيلة الشيخ المجاهد

تركي بن مبارك البنعلي

تقبله الله

الأرشيف الجامع

الطبعة الثانية
ذو الحجة 1439 هـ – أغسطس 2018 م

الأرشيف الجامع

الغُرفَةُ

فِي تَصْحِيحِ حَدِيثِ صِيامِ يَومِ عَرَفَةَ

(يُكفر السنة الماضية والباقية)

لفضيلة الشيخ المجاهد

تركي بن مبارك البنعلي

تقبله الله

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي له التشريع والسيادة، والصلاة والسلام على خير خلقه وعباده، وعلى آله وصحبه أهل الديانة والريادة، وعلى من اتبعهم بإحسان دون نقص أو زيادة؛ **أما بعد:**

فقد اشتهر عندنا في البحرين رجل صاحب غرائب، وشذوذات متتالية وعجائب؛ فيوم يقول بالجهر في صلاة الجنائز! ويوم يقول بأن الطواف بالبيت لغير الحاج والمعتمر غير جائز! وأيام وأيام في الترقيع للأمراء والحكام، وثالثة الأثافي أنه يبدع من عمل بحديث عرفة وصام! فأخرج كتابًا مهلهلًا في تضعيف ما أخرجه مسلم(1) وقام بنشره على كل مسلم! بل قام أصحابه باختصار كتابه في منشورات، ولم يكتفوا بتوزيعها في المساجد والطرقات، بل إنه من المضحك المبكي نشرها في رياض الأطفال من قبل بعض المعلمات!

---

(1) عن أبي قتادة الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ لما سُئل عن صيام يوم عرفة قال: «**يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ**»، وفي رواية: «**صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ**» [أخرجه مسلم (2/ 818) برقم: 1162].

وكم ذا بمصرَ من المضحكاتِولكنه ضحكٌ كالبكا!**[2]

ولكي لا يلتبس الأمر على أحد من المسلمين، قمت بذكر بعض من صحح الحديث من المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين.. سواء ممن نص على ذلك، أو أشار أو أقر ذلك، وقد رتبتهم على تاريخ الوفاة فيما يلي، -أسأل الله أن يغفر لهم ولي-:

1- الإمام أبو حسين مسلم بن الحجاج النيسابوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 261 هـ) حيث أخرجه في صحيحه[3].

2- الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 297 هـ)، وقد قال عنه: "حديث أبي

---

(2) من شعر أبي الطيب المتنبي، وضبطه بعضهم:

وماذا بمصرَ من المضحكاتِ* ولكنه ضحكٌ كالبُكا**

ينظر: ديوان أبي الطيب المتنبي (ص: 35).

(3) **ينظر**: صحيح مسلم (ح: 2746 - 2749).

قتادة حديثٌ حسن؛ وقد استحب أهل العلم صيام يوم عرفة إلا بعرفة"[4].

3- الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 303 هـ)، وقد قال عنه: "هذا أجود حديث عندي في هذا الباب"[5].

4- الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 310 هـ) حيث قال عنه: "هذا خبر عندنا صحيح سنده، لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته"[6].

(4) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (3/ 518).

(5) السنن الكبرى، للنسائي (3/ 224).

(6) تهذيب الآثار - مسند عمر (1/ 290).

5- الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 311 هـ) حيث أخرجه في عدة مواضع من صحيحه[7].

6- الإمام أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسفراييني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 316 هـ) حيث أخرجه في صحيحه[8].

7- الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 321 هـ)[9].

8- الإمام أبو حاتم محمد بن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 354 هـ) حيث أخرجه في موضعين من صحيحه[10].

---

(7) **ينظر**: صحيح ابن خزيمة (3/ 288) (ح: 2087)، (3/ 296) (ح: 2111)، (3/ 298) (ح: 2117)، (3/ 301) (ح: 2126).

(8) **ينظر**: المسند الصحيح (ح: 2545).

(9) **ينظر**: شرح معاني الآثار (2/ 72).

(10) **ينظر**: الإحسان (8/ 394) (ح: 3631)، (8/ 395) (ح: 3632).

9- الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 405 هـ)[11].

10- الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 456 هـ)[12].

11- الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 463 هـ)[13].

12- الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 516 هـ)[14].

13- القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 544 هـ)[15].

---

(11) **ينظر**: المستدرك على الصحيحين (2/ 658).

(12) **ينظر**: المحلى (7/ 18).

(13) **ينظر**: التمهيد (21/ 162).

(14) **ينظر**: شرح السنة (6/ 343).

(15) **ينظر**: إكمال المعلم (4/ 75).

14- الإمام موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 620 هـ)، حيث قال: "قد صح عن النبي ﷺ أن صيامه يكفر سنتين"[16].

15- الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 676 هـ)[17].

16- شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 728 هـ) حيث قال: "صح عنه ﷺ أنه قال: «**صيام يوم عرفة يكفر سنتين، وصيام يوم عاشوراء يكفر سنة**»"[18].

17- الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 748 هـ)[19].

---

(16) المغني (3/ 105).

(17) **ينظر**: شرح النووي على مسلم (2/ 85).

(18) مختصر فتاوى ابن تيمية، للبعلي (ص: 290).

(19) **ينظر**: سير أعلام النبلاء (10/ 684).

18- الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 751 هـ) حيث قال: "صح عنه ﷺ أن صيامه يكفر سنتين"[20].

19- الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 852 هـ)[21].

20- الإمام أبو عبد الرحمن شرف الحق محمد أشرف الصديقي العظيم آبادي (ت: قبل 1322 هـ)[22].

21- الإمام أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: 1353 هـ)[23].

22- المحدث محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420 هـ)[24].

---

(20) تهذيب السنن (7/ 77).

(21) **ينظر**: فتح الباري (4/ 237).

(22) **ينظر**: عون المعبود شرح سنن أبي داود (7/ 42).

(23) **ينظر**: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (3/ 518).

23- الشيخ صفي الرحمن المباركفوري (ت: 1427 هـ)[25].

24- المحدث شعيب الأرنؤوط، وقد قال لي عن من ضعفه: "غلطان، غلطان، الصواب أنه حديث صحيح، أولًا: أنه في مسلم، ثانيًا: لم أر أحدًا من النقاد تكلم على هذا الحديث".

25- العلامة أبو أويس محمد الأمين بو خبزة.

26- المحدث عبد الله بن عبد الرحمن السعد.

27- أبو صهيب صفاء الضوي أحمد العدوي، قال عنه: "صحيح"[26].

=

(24) **ينظر**: صحيح سنن الترمذي (749)، وصحيح سنن ابن ماجه (1756، 1757)، وإرواء الغليل (955).

(25) **ينظر**: منة المنعم في شرح صحيح مسلم (2/ 199، 200).

(26) **ينظر**: إهداء الديباجة بشرح سنن ابن ماجة (2/ 396).

28- المحدث سعد بن عبد الله الحميد، وقد قال لي: "من الذي أعله غير صاحبكم!".

29- المحدث عامر صبري التميمي، وقد قال لي: "الحديث في صحيح مسلم وهذا كاف، ثم إن للحديث شواهد ومتابعات غير رواية مسلم؛ فلا يجوز أن يتكلم بدين الله بغير علم ويشذ عن إجماع الأمة".

فهذه غرفة من معين علماء الحديث الفحول، لم نقف على أحد منهم حكم على الحديث بأنه معلول، وكون حديث أبي قتادة الأنصاري، قد أخرجه الجماعة[27] إلا البخاري، لا يعني إعلال الإمام البخاري له! كما زعم المردود عليه؛ فقال في كتابه الذي سبقت الإشارة إليه: "إذًا هذا الحديث معلول ضعيف

(27) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (1162) وقد تقدمت الإشارة لذلك، والإمام أبو داود في سننه (2425)، والإمام الترمذي في سننه (749)، والإمام النسائي في السنن الكبرى (2381)، والإمام ابن ماجة في سننه (1730)، وغيرهم.

عند البخاري.. ولما تعرض البخاري لصيام يوم عرفة في صحيحه لم يورد شيئا في فضل صيامه"[28].

وللإجابة على هذا الكلام المزعوم، والتخرص المذموم، الناتج عن تلكم الفهوم![29] **لابد من مقدمتين:**

المقدمة الأولى: ليس كل حديث صحيح، قد أخرجه الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه، بل إن البخاري طلب الاختصار في صحيحه، وذلك يبدو واضحًا من عنوان كتابه الصحيح، حيث أسماه بـ "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه". كما ذكر ذلك الإمام ابن

---

(28) **ينظر**: جزء فيه تخريج حديث صوم يوم عرفة (ص: 60).

(29) كما قال أبو الطيب المتنبي:

وكم من عائبٍ قولًا صحيحًا*** وآفتهُ من الفهمِ السقيمِ
ولكن تأخذ الآذان منه*** على قدر القرائح والفُهومِ!

وضبطه بعضهم:

ولكن تأخذ الآذان منه* على قدر القرائح والعلومِ**

ينظر: ديوان أبي الطيب المتنبي (ص: 501).

الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمته[30]، والإمام أبو نصر الكلاباذي في أوائل كتابه "رجال صحيح البخاري"[31]، والإمام ابن عطية الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الفهرست[32]، والإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "تهذيب الأسماء واللغات"[33]، والإمام العيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "عمدة القاري"[34]، وغيرهم الكثير.

المقدمة الثانية: إن شرط الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه أقوى من شرط الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فالإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يشترط المعاصرة بين الراويين مع إمكانية اللقاء، أما الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيشترط ثبوت اللقاء[35]؛ قال الإمام

---

(30) (ص: 24، 25).

(31) (1/ 24).

(32) (ص: 45).

(33) (1/ 73).

(34) (1/ 5).

(35) وقد رد الإمام مسلم على من يشترط هذا الشرط في مقدمة صحيحه.

السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وممن صرح باشتراط ثبوت اللقاء علي بن المديني والبخاري وجعلاه شرطًا في أصل الصحة"[36].

وعليه؛ فإن الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما أخرج في صحيحه، تحت "باب صوم يوم عرفة": حديث أم الفضل بنت الحارث: "أن ناسًا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي ﷺ، فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم. فأرسلت إليه بقدح لبنٍ وهو واقفٌ على بعيره فشربه".

وحديث ميمونة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: "أن الناس شكوا في صيام النبي ﷺ يوم عرفة، فأرسل إليه بحِلاب وهو واقف في الموقف، فشرب منه والناس ينظرون".

لما أخرج هذين الحديثين إنما هو اختصار منه على أصح الصحيح، لا سيما وأن حديث أبي قتادة الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ليس على شرطه، لذلك قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "كأنه لم تثبت الأحاديث الواردة في الترغيب في صومه على شرطه،

---

(36) فتح المغيث (1/ 165).

وأصحها حديث أبي قتادة: (أنه يكفر سنة آتية وسنة ماضية) أخرجه مسلم وغيره، والجمع بينه وبين حديثي الباب أن يحمل على غير الحاج أو على من لم يضعفه صيامه عن الذكر والدعاء المطلوب للحاج"[37].

وإن مما يؤكد لك كون الإمام البخاري لم يخرج هذا الحديث في صحيحه لأنه ليس على شرطه؛ أن الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال عن عبد الله بن معبد الزماني راوي هذا الحديث عن أبي قتادة الأنصاري، قال: "ولا يعرف سماع عبد الله بن معبد من أبي قتادة"[38].

وقال أيضًا: "عبد الله بن معبد الزماني البصري عن أبي قتادة، روى عنه حجاج بن عتاب وغيلان بن جرير وقتادة، ولا نعرف سماعه من أبي قتادة"[39].

(37) فتح الباري (4/ 301).

(38) التاريخ الكبير (3/ 67).

(39) المرجع السابق (5/ 198).

وعبارات الإمام البخاري هذه ليس فيها ثبوت عدم السماع، بل كل ما فيها هو: عدم ثبوت السماع -عنده-، وبين الأمرين فرق عند أرباب هذا الفن، وبون عند المحقق الفطن!

وكون حديث أبي قتادة الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليس على شرط البخاري لا يعني بالضرورة ضعفه -كما تقدم- فليتنبه!

ثم إن ما أخرجه البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ مما وافق شرطه يدل على استحباب صيام يوم عرفة، وأن ذلك معروف لدى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ! قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: "قوله: (في صوم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هذا يشعر بأن صوم يوم عرفة كان معروفًا عندهم معتادًا لهم في الحضر، وكأن من جزم بأنه صائم استند إلى ما ألفه من العبادة، ومن جزم بأنه غير صائم قامت عنده قرينة كونه مسافرًا، وقد عرف نهيه عن صوم الفرض في السفر فضلًا عن النفل!"(40).

(40) فتح الباري (4/ 301).

ولو سلمنا بضعف الحديث من باب الجدل، وزاحمنا بأولئك الجبال قول ذلك الرجل، إلا أن حديث صيام يوم عرفة له شواهد كثيرة، يعرفها المتضلع بكتب الحديث والسنن والسيرة! بل إن جلال الدين السيوطي عده في الأحاديث المتواترة[41].

إذًا فكلام المردود عليه لا محل له من الإعراب! ولا يحاكى إلا بخزعبلات الأعراب! فكيف له أن يرد المتواتر؟! بكلام سمج متناثر؟!

كَنَاطِحٍ صَخرَةً يَوْمًا ليوهنها*فَلَمْ يَضِرْها وَأوْهَى قَرْنَهُ الوَعِلُ!**[42]

---

(41) **ينظر**: قطف الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة (ص: 135).

(42) من شعر الأعشى، وبعضهم ضبطه:

كَنَاطِحٍ صَخرَةً يَوْمًا ليَفْلِقَهَا***فَلَمْ يَضِرْها وَأوْهَى قَرْنَهُ الوَعِلُ

ينظر: شرح المعلقات السبع، للتبريزي (ص: 204).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسين.

وكتب عجلًا:

تركي بن مبارك البنعلي

الثلاثاء 7 ذو الحجة 1433 هـ - 23 أكتوبر 2012 م

إذا ما قَتَلْتَ الشيء علمًا فقُلْ به***ولا تقُلِ الشيءَ الذي أنت جاهلُهْ

فمن كان يَهْوَى أن يُرى مُتَصَدِّرًا***ويكْرَهُ "لا أدري" أُصيبتْ مَقَاتِلُهْ![43]

(43) من شعر حارثة بن بدر الغدانِي.